

King Saud

الدية موجودة فاذا سلم الدرهم احبر السيد على قوتها وان لم يكن له ان يطالسه الا بالدية فان **نزلت** اي الدية على قيمته فالزيادة لو مرت لها وجبت بسبب الحربة هذا كله اذا لم يكن الحربة ارش مقدس والفلسفة الاقل من ارشها والدية كما علم ذلك من قول **ولو قطع المرنج عبد فعتق له ما تسرا له فللسيد الاقل من الدية والدين** اي ارش السيد المقطوعة في ملكه ولو اذ من القطوع وهو نصف قيمته لا الاقل من الدية وقيمتها لان السرارية لم تحصل في الرق حتى تقبله حتى السيد **قاع** كل جرح اوله غير مصفون لا يقبل مصفونا بتغير الحال في الذنوب وان كان مصفونا في الحالين اعتبر في قدر الصمان الذنوب وفي القود الكفاة من الفعل الي الذنوب **فصل** في ما يعتبر في قود الاطراف والمخارج والتعاقب مع ما ياتي كالنفس **فيما مر** ما يعتبر في قود الاطراف ومن انه يتاد من جمع بوليد وغير ذلك **غيرها** من طرفي وعلايه فتقبري لذلك اعم مما عبر به **فيصط** بالشرط السابقة **جمع** اي ايدهم **يبيد** تماموا عليها د ففة

قف

Copyright © King Saud University

بمحدد **قائونها** وانما يتاملوا بان غير فعل ما بعضهم عن بعض كان قطع واحدا من جانب واخر من جانب حتى التقت الحديتان ولا فود على واحد منهما بل على كليهما حكومة تليق بجدايته وبحث الشجان بجمع الحكومتين دية اليد **والشجاج** في الراس والوجه بكسر السين جمع شجة لغتيا وهو جرح فيهما اما في غيرهما فيسمى جرحا لاشجة **عشر حارمة** هي مملات وهي ما **تسحق** الجلد قليلا نحو الخدين وتسمى الحرسية والمحصية **وانما تسرق** **وذا ميرة** بتخفيف الياء **الدمية** بضم التاء اي الشق بلا سيلان دم والاشم دامة يعين ميلة وهذا الاعتبار هو كون الشجاج احديا عشرة **وباصفة** من البطم وهو القطع **تقطع اللحم** بعد الجلد **ومسلاحة** **تقوس** فيه اي اللحم **وشحاق** بكسر السين **تسحق** الجلد العظيم اعلى التي ليسه وبين اللحم وتسمى الجلد به ايضا وذلك جلدة مرتبة **وهي بيعة ششمة** اي العظم وان لم تقصه **ومسلة** بكسر التاء الشدة اصعب من نحتها **تقله** من محل الى اخر وان لم تقصه **وششمة**

في صمو